

عنه صلاة ثم يقرأ السلام الخ وفيه من صلواته
 قولان **وَمُسْتَبَاعِيَتُهُ** والاشارة الى اقامة الرجل
 ونسبته للنساء والشورى التي بعثت اليها
 والقيام والسر والجمع بجمعهما وكل رخصة
 الا رخصة الخراج وسمع الله امر عبده للاطلاع
 والبعث واصناف المأموم لفرقة امامه الخيرية
 والزانية على النظم اربعة والسجود على الارب
 والركبتين واصحاب الزعفران وتقديم العائجة
 على العمرة والجلوس الاول وتشفيعه والركبة
 على فتر السملع من الجلوس الثاني وتشفيعه
 والصلاة عاز رسول الله صلى الله عليه وسلم والسملع
 الثاني والثالث والجمع بالسلام الواجب وكذا

نسخ

تَسْرُ السُّنَّةِ للمأموم والامر ثم يختص
 المروزي بيمينه واقلمها على ربه وهو يكون
 يار اعم من سائر الظاهر المتألف تثبت و
 تشعرا ولا يجعلها في الملة وجهه ولا يجرى
 تحتها قليلا والاقامة لكل فرض ادا
 فها **جمع** الجماعة وسرا **ومستحبا**
نفا جعلوا على كتيبته عند الصلاة
 ورفع اليدين هذا والتمكين مع رخصة
 خرام وكشفهما وقرائة المأموم ان اسر
 امامه وقول المأموم والجمعة ريماد له الحمد
 والقامير بغير العائجة للجمعة والمأموم
 ان اسرا او جمع امامه والاعلم ان اسرا وال